مَوْقِعُ جَامِعَةِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

يُقَدِّمُ:

(الْمُحَاضَرَة الثَّالِثَة عَشْرَة)

مِنْ مَادَّةِ

شَرْح الْأَرْبَعِين النَّوَوِيَّة

www.menhag-un.com

جامعة
منهاج النبوة
www.menhag-un.com

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ
[حُقُوقُ الْأُخُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ. التَّقْوَىٰ هَاهُنَا** -وَيُشِيرُ إِلَىٰ صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَراتٍ- **بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنْ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ**»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١).

«**الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ**»: لَا يَكْذِبُهُ، بِفَتْحِ الْيَاءِ وَإِسْكَانِ الْكَافِ.

«**بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنْ الشَّرِّ**»: وَبِإِسْكَانِ السِّينِ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنْ الشَّرِّ»، أَيْ يَكْفِيهِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ؛ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ.

---

(١) في «صحيحه» (٢٥٦٤).

www.menhag-un.com

نَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أُمُورٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «**لَا تَحَاسَدُوا**»، يَعْنِي لَا يَحْسُدُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا.

الْحَسَدُ مَرْكُوزٌ فِي طِبَاعِ الْبَشَرِ، وَهُوَ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَفُوقَهُ أَحَدٌ مِنْ جِنْسِهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْفَضَائِلِ، وَيَنْقَسِمُ النَّاسُ بَعْدَ هَذَا إِلَىٰ أَقْسَامٍ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَسْعَىٰ فِي زَوَالِ نِعْمَةِ الْمَحْسُودِ بِالْبَغْيِ عَلَيْهِ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ يَسْعَىٰ إِلَىٰ نَقْلِ ذَلِكَ إِلَىٰ نَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْعَىٰ فِي إِزَالَتِهِ عَنِ الْمَحْسُودِ فَقَطْ مِنْ غَيْرِ نَقْلٍ إِلَىٰ نَفْسِهِ، وَهُوَ شَرُّهُمَا وَأَخْبَثُهُمَا، وَهَذَا هُوَ الْحَسَدُ الْمَذْمُومُ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ.

وَكَانَ ذَنْبُ إِبْلِيسَ حَيْثُ حَسَدَ آدَمَ عليه السلام لَمَّا رَآهُ قَدْ فَاقَ عَلَىٰ الْمَلَائِكَةِ بِأَنْ خَلَقَهُ اللهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَهُ مَلَائِكَتَهُ، وَعَلَّمَهُ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَسْكَنَهُ فِي جِوَارِهِ، فَمَا زَالَ يَسْعَىٰ فِي إِخْرَاجِهِ مِنَ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ أُخْرِجَ مِنْهَا.

وَقَدْ وَصَفَ اللهُ الْيَهُودَ بِالْحَسَدِ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْقُرْآنِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ **وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ** ﴾ [البقرة: ١٠٩].

وَعَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءَ الْأُمَمِ مِنْ قَبْلِكُمْ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ -حَالِقَةُ الدِّينِ لَا حَالِقَةُ الشَّعْرِ-، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا تُؤْمِنُوا حَتَّىٰ تَحَابُّوا، أَوَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؛ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ**»، رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَحَسَّنَهُ

الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ»(١) وَغَيْرِهِ. فَهَذَا قِسْمٌ.

وَقِسْمٌ آخَرُ مِنَ النَّاسِ إِذَا حَسَدَ غَيْرَهُ لَمْ يَعْمَلْ بِمُقْتَضَىٰ حَسَدِهِ، فَلَمْ يَبْغِ عَلَىٰ الْمَحْسُودِ بِقَوْلٍ وَلَا فِعْلٍ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ لَا يَأْثَمُ بِذَلِكَ، **وَهَذَا عَلَىٰ نَوْعَيْنِ:**

أَحَدُهُمَا: أَلَّا يُمْكِنَهُ إِزَالَةُ الْحَسَدِ مِنْ نَفْسِهِ، فَيَكُونُ مَغْلُوبًا عَلَىٰ ذَلِكَ، فَلَا يَأْثَمُ بِهِ.

وَالثَّانِي: مَنْ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِذَلِكَ اخْتِيَارًا، وَيُعِيدُهُ وَيُبْدِيهِ فِي نَفْسِهِ مُسْتَرْوِحًا إِلَىٰ تَمَنِّي زَوَالِ نِعْمَةِ أَخِيهِ -فَهَذَا شَبِيهٌ بِالْعَزْمِ الْمُصَمَّمِ عَلَىٰ الْمَعْصِيَةِ، لَكِنْ هَذَا يَبْعُدُ أَنْ يَسْلَمَ مِنَ الْبَغْيِ عَلَىٰ الْمَحْسُودِ وَلَوْ بِالْقَوْلِ، فَيَأْثَمُ بِذَلِكَ.

وَقِسْمٌ آخَرُ إِذَا حَسَدَ لَمْ يَتَمَنَّ زَوَالَ نِعْمَةِ الْمَحْسُودِ، بَلْ يَسْعَىٰ فِي اكْتِسَابِ مِثْلِ فَضَائِلِهِ، وَيَتَمَنَّىٰ أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ، فَإِنْ كَانَتِ الْفَضَائِلُ دُنْيَوِيَّةً فَلَا خَيْرَ فِي ذَلِكَ كَمَا قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿يَٰلَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَآ أُوتِيَ قَٰرُونُ﴾ [القصص: ٧٩]. وَإِنْ كَانَتْ فَضَائِلُ دِينِيَّةٍ فَهُوَ حَسَنٌ، وَقَدْ تَمَنَّىٰ النَّبِيُّ ﷺ الشَّهَادَةَ فِي سَبِيلِ اللهِ ﷻ.

قَالَ ﷺ: «**لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ**

---

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١/ ١٦٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥١٠)، وَحَسَّنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (٣/ ٢٣٨).

وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ»، وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١) وَقَدْ مَرَّ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ. وَهَذَا هُوَ الْغِبْطَةُ، وَسَمَّاهُ حَسَدًا مِنْ بَابِ الِاسْتِعَارَةِ كَمَا يَقُولُ الْعُلَمَاءُ.

قِسْمٌ آخَرُ إِذَا وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ الْحَسَدُ سَعَىٰ فِي إِزَالَتِهِ، وَفِي الْإِحْسَانِ إِلَىٰ الْمَحْسُودِ بِإِسْدَاءِ الْإِحْسَانِ إِلَيْهِ، وَالدُّعَاءِ لَهُ، وَنَشْرِ فَضَائِلِهِ، فِي إِزَالَةِ مَا وَجَدَ لَهُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْحَسَدِ حَتَّىٰ يُبْدِلَهُ بِمَحَبَّةٍ، لِيَكُونَ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ خَيْرًا مِنْهُ وَأَفْضَلَ، وَهَذَا مِنْ أَعْلَىٰ دَرَجَاتِ الْإِيمَانِ، وَصَاحِبُهُ هُوَ الْمُؤْمِنُ الْكَامِلُ الَّذِي يُحِبُّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ.

هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِالنَّهْيِ الْأَوَّلِ: «**لَا تَحَاسَدُوا**».

وَأَمَّا الثَّانِي فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَلَا تَنَاجَشُوا**» فَسَّرَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِالنَّجَشِ فِي الْبَيْعِ، هُوَ أَنْ يَزِيدَ فِي السِّلْعَةِ مَنْ لَا يُرِيدُ شِرَاءَهَا، إِمَّا لِنَفْعِ الْبَائِعِ بِزِيَادَةِ الثَّمَنِ لَهُ، أَوْ بِإِضْرَارِ الْمُشْتَرِي بِتَكْثِيرِ الثَّمَنِ عَلَيْهِ.

قَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَىٰ: النَّاجِشُ آكِلُ رِبًا خَائِنٌ.

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أَجْمَعُوا أَنَّ فَاعِلَهُ عَاصٍ لِلَّهِ ﷻ إِذَا كَانَ بِالنَّهْيِ عَالِمًا.

وَنَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّبَاغُضِ: «**وَلَا تَبَاغَضُوا**»؛ فَنَهَىٰ الْمُسْلِمِينَ عَنِ التَّبَاغُضِ بَيْنَهُمْ فِي غَيْرِ اللهِ، بَلْ عَلَىٰ أَهْوَاءِ النُّفُوسِ، فَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ جَعَلَهُمُ اللهُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٥١٠)، وَمُسْلِمٌ (٨١٥) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

إِخْوَةً، وَالْإِخْوَةُ يَتَحَابُّونَ بَيْنَهُمْ وَلَا يَتَبَاغَضُونَ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّىٰ تَحَابُّوا، أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ: أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ**»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ(١).

وَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ مَا يُوقِعُ بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ كَمَا قَالَ: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ**﴾ [المائدة: ٩١].

وَامْتَنَّ عَلَىٰ عِبَادِهِ بِالتَّأْلِيفِ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا**﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وَلِهَذَا الْمَعْنَىٰ حُرِّمَ الْمَشْيُ بِالنَّمِيمَةِ، لِمَا فِيهَا مِنْ إِيقَاعِ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ، وَرَخَّصَ فِي الْكَذِبِ فِي الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَرَغَّبَ اللهُ فِي الْإِصْلَاحِ بَيْنَهُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**۞ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا**﴾ [النساء: ١١٤].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ**﴾ [الأنفال: ١].

---

(١) (٥٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ؟**».

قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ.

قَالَ: «**إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ**»؛ رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ(١).

وَأَمَّا الْبُغْضُ فِي اللهِ فَهُوَ مِنْ أَوْثَقِ عُرَىٰ الْإِيمَانِ، وَلَيْسَ دَاخِلًا فِي النَّهْيِ، وَلَوْ ظَهَرَ لِرَجُلٍ مِنْ أَخِيهِ شَرٌّ فَأَبْغَضَهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ الرَّجُلُ مَعْذُورًا فِيهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ أُثِيبَ الْمُبْغِضُ لَهُ وَإِنْ عُذِرَ أَخُوهُ.

وَنَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ هَجْرِ الْمُسْلِمِ وَقَطِيعَتِهِ بِغَيْرِ حَقٍّ: «**وَلَا تَدَابَرُوا**»، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: التَّدَابُرُ الْمُصَارَمَةُ وَالْهِجْرَانُ، مَأْخُوذٌ مِنْ أَنْ يُوَلِّيَ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ دُبُرَهُ، وَيُعْرِضُ عَنْهُ بِوَجْهِهِ، وَهُوَ التَّقَاطُعُ.

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللهُ**» رَوَاهُ مُسْلِمٌ(٢).

---

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مسنده» (٦/ ٤٤٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩١٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥٠٩)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٢٥٩٠).

(٢) (٢٥٥٩).

وَأَخْرَجَ الشَّيْخَانِ(١)، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ؛ يَلْتَقِيَانِ فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ**».

وَعَنْ أَبِي خِرَاشٍ السَّلْمِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفْكِ دَمِهِ**»، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ»(٢) وَغَيْرِهَا.

«**مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفْكِ دَمِهِ**»: يَعْنِي فِي الْإِثْمِ، وَكُلُّ هَذَا فِي التَّقَاطُعِ لِلْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ، فَأَمَّا لِأَجْلِ الدِّينِ فَتَجُوزُ الزِّيَادَةُ عَلَىٰ الثَّلَاثِ، نَصَّ عَلَيْهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَاسْتَدَلَّ بِقِصَّةِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا؛ فَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِهِجْرَانِهِمْ لَمَّا خَافَ مِنْهُمُ النِّفَاقَ، وَأَبَاحَ هِجْرَانَ أَهْلِ الْبِدَعِ الْمُغَلَّظَةِ، وَالدُّعَاةِ إِلَىٰ الْأَهْوَاءِ.

وَذَكَرَ الْخَطَّابِيُّ أَنَّ هِجْرَانَ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ وَالزَّوْجِ لِزَوْجَتِهِ وَمَا كَانَ فِي مَعْنَىٰ ذَلِكَ عَلَىٰ سَبِيلِ التَّأْدِيبِ- أَنَّهُ تَجُوزُ الزِّيَادَةُ فِيهِ عَلَىٰ الثَّلَاثِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَجَرَ نِسَاءَهُ شَهْرًا.

وَاخْتَلَفُوا: هَلْ يَنْقَطِعُ الْهِجْرَانُ بِالسَّلَامِ؛ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: يَنْقَطِعُ بِذَلِكَ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٢٣٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٦٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «مسنده» (٤/ ٢٢٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩١٥) وصححه الْأَلْبَانِيُّ فِي «السلسلة الصحيحة» (٩٢٨).

وَرُوِيَ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ: لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ بِدُونِ الْعَوْدِ إِلَىٰ الْمَوَدَّةِ.

وَفَرَّقَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ الْأَقَارِبِ وَالْأَجَانِبِ، فَقَالَ فِي الْأَجَانِبِ: تَزُولُ الْهِجْرَةُ بَيْنَهُمْ بِمُجَرَّدِ السَّلَامِ، بِخِلَافِ الْأَقَارِبِ؛ وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا لِوُجُوبِ صِلَةِ الرَّحِمِ.

وَقَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ**» هَذَا قَدْ تَكَاثَرَ النَّهْيُ عَنْهُ؛ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ فَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبَ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّىٰ يَذَرَ**»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»(١).

وَاخْتَلَفُوا: هَلِ النَّهْيُ لِلتَّحْرِيمِ أَوْ لِلتَّنْزِيهِ؟ وَالصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ لِلتَّحْرِيمِ.

وَمَعْنَىٰ الْبَيْعِ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ: أَنْ يَكُونَ قَدْ بَاعَ مِنْهُ شَيْئًا فَيَبْذُلُ لِلْمُشْتَرِي سِلْعَتَهُ لِيَشْتَرِيَهَا، وَيَفْسَخُ بَيْعَ الْأَوَّلِ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «**وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا**»؛ هَذَا ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَالتَّعْلِيلِ لِمَا تَقَدَّمَ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَىٰ أَنَّهُمْ إِذَا تَرَكُوا التَّحَاسُدَ، وَالتَّنَاجُشَ، وَالتَّبَاغُضَ، وَالتَّدَابُرَ، وَبَيْعَ بَعْضِهِمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ؛ كَانُوا إِخْوَانًا.

وَفِيهِ أَمْرٌ بِاكْتِسَابِ مَا يَصِيرُ الْمُسْلِمُونَ بِهِ إِخْوَانًا عَلَىٰ الْإِطْلَاقِ، وَذَلِكَ يَدْخُلُ فِيهِ أَدَاءُ حُقُوقِ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ مِنْ: رَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ

---

(١) (١٤١٤).

الْعَاطِسِ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَتَشْيِيعِ الْجِنَازَةِ، وَإِجَابَةِ الدَّعْوَةِ، وَالِابْتِدَاءِ بِالسَّلَامِ عِنْدَ اللِّقَاءِ، وَالنُّصْحِ لِلْغَيْرِ.

وَقَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَكْذِبُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ**» هَذَا مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ ﷻ: ﴿**إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ**﴾ [الحجرات: ١٠]، فَإِذَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةً أُمِرُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ بِمَا يُوجِبُ تَأَلُّفَ الْقُلُوبِ وَاجْتِمَاعَهَا، وَنُهُوا عَمَّا يُوجِبُ تَنَافُرَ الْقُلُوبِ وَاخْتِلَافَهَا.

وَأَيْضًا فَإِنَّ الْأَخَ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُوصِلَ إِلَىٰ أَخِيهِ النَّفْعَ، وَيَكُفَّ عَنْهُ الضَّرَرَ، وَمِنْ أَعْظَمِ الضُّرِّ الَّذِي يَجِبُ كَفُّهُ عَنِ الْأَخِ الْمُسْلِمِ الظُّلْمُ، وَهَذَا لَا يَخْتَصُّ بِالْمُسْلِمِ بَلْ هُوَ مُحَرَّمٌ فِي حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ؛ وَمِنْ ذَلِكَ خِذْلَانُ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ مَأْمُورٌ أَنْ يَنْصُرَ أَخَاهُ؛ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا**».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَنْصُرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ أَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟!

قَالَ: «**تَمْنَعُهُ عَنِ الظُّلْمِ؛ فَذَلِكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ**»، الْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١).

وَمِنْ ذَلِكَ كَذِبُ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ أَخِيهِ فَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يُحَدِّثَهُ فَيَكْذِبُهُ، بَلْ لَا يُحَدِّثُهُ إِلَّا صِدْقًا.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٤٤) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، ولم أقف عليه عند مسلم.

www.menhaj.com

وَمِنْ ذَلِكَ احْتِقَارُ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ، وَهُوَ نَاشِئٌ عَنِ الْكِبْرِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الْكِبْرُ بَطَرَ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ**» رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١). وَفِي رِوَايَةٍ: «**وَغَمْصُ النَّاسِ**»(٢) وَغَمْصُ النَّاسِ: الطَّعْنُ عَلَيْهِمْ وَازْدِرَاءُهُمْ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «**التَّقْوَىٰ هَاهُنَا**» يُشِيرُ إِلَىٰ صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَىٰ أَنَّ كَرَمَ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ بِالتَّقْوَىٰ، فَرُبَّ مَنْ يَحْقِرُهُ النَّاسُ لِضَعْفِهِ وَقِلَّةِ حَظِّهِ مِنَ الدُّنْيَا؛ فَهُوَ أَعْظَمُ قَدْرًا عِنْدَ اللهِ تَعَالَىٰ مِمَّنْ لَهُ قَدْرٌ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا يَتَفَاوَتُونَ بِسَبَبِ التَّقْوَىٰ وَبِحَسَبِهَا كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ**﴾ [الحجرات: ١٣].

وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟

قَالَ: «**أَتْقَاهُمْ لِلَّهِ ﷻ**»؛ الْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(٣).

وَالتَّقْوَىٰ أَصْلُهَا فِي الْقَلْبِ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ**﴾ [الحج: ٣٢].

وَإِذَا كَانَ أَصْلُ التَّقْوَىٰ فِي الْقُلُوبِ فَلَا يَطَّلِعُ أَحَدٌ عَلَىٰ حَقِيقَتِهَا إِلَّا اللهُ، وَحِينَئِذٍ فَقَدْ يَكُونُ كَثِيرٌ مِمَّنْ لَهُ صُورَةٌ حَسَنَةٌ، أَوْ مَالٌ، أَوْ جَاهٌ، أَوْ رِيَاسَةٌ فِي الدُّنْيَا

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٩١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الترمذي (١٩٩٩)، وصححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي» (١٩٩٩)

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٨٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٣٧٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

أَنْ يَكُونَ قَلْبُهُ خَرَابًا مِنَ التَّقْوَىٰ، وَيَكُونُ مَنْ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ قَلْبُهُ مَمْلُوءًا مِنَ التَّقْوَىٰ؛ فَيَكُونُ أَكْرَمَ عِنْدَ اللهِ، بَلْ ذَلِكَ هُوَ الْأَكْثَرُ وُقُوعًا.

فَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٌ: «**مَا تَقُولُ فِي هَذَا؟**».

فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا -وَاللهِ- حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ.

فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ؛ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « **مَا تَقُولُ فِي هَذَا؟**». أَوْ مَا رَأْيُكَ فِي هَذَا؟

قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا رجل مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَلَّا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَلَّا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَلَّا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ ذَاكَ**»، الْحَدِيثُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «الصَّحِيحِ»(١).

وَقَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ**»(٢) يَعْنِي يَكْفِيهِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْتَقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَحْتَقِرُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لِتَكَبُّرِهِ عَلَيْهِ، وَالْكِبْرُ مِنْ أَعْظَمِ خِصَالِ الشَّرِّ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٤٧).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٦٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ**»(١)، هَذَا مِمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ بِهِ فِي الْمَجَامِعِ الْعَظِيمَةِ، فَإِنَّهُ خَطَبَ بِهِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ، وَيَوْمَ الثَّانِي مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، قَالَ: «**إِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ، هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا**»(٢).

فَتَضَمَّنَتْ هَذِهِ النُّصُوصُ كُلُّهَا أَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَحِلُّ إِيصَالُ الْأَذَىٰ إِلَيْهِ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ بِغَيْرِ الْحَقِّ.

وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]، وَإِنَّمَا جَعَلَ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ إِخْوَةً لِيَتَعَاطَفُوا وَيَتَرَاحَمُوا.

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ -فِيمَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ- قَالَ: «**مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَىٰ مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّىٰ وَالسَّهَرِ**»(٣).

قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ مُعَاذٍ الرَّازِيُّ: لِيَكُنْ حَظُّ الْمُؤْمِنِ مِنْكَ ثَلَاثَةٌ: أَنْ تَنْفَعَهُ فَلَا

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٦٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٧)، وَمُسْلِمٌ (١٦٧٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠١١)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٨٦).

تَضُرَّهُ، وَإِنْ لَمْ تُفْرِحْهُ فَلَا تَغُمَّهُ، وَإِنْ لَمْ تَمْدَحْهُ فَلَا تَذُمَّهُ.

هَذَا كُلُّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ كَمَا مَرَّ مُبْتَدِعًا أَوْ فَاسِقًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يُسْتَبَاحُ عَرْضُهُ بِهِ، كَـ«**لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ**»(١)؛ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ.

هَذَا الْحَدِيثُ الْعَظِيمُ بَيَّنَ لَنَا فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ كَثِيرًا مِنَ الْآدَابِ الَّتِي يَنْبَغِي عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يُحَصِّلَهَا، وَكَثِيرٌ مِنْ هَذِهِ الْآدَابِ الَّتِي دَلَّنَا عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ ضَاعَتْ فِي هَذَا الْوَاقِعِ الْمُعَاصِرِ.

فَكَثِيرٌ مِنْ هَذِهِ الْآدَابِ صَارَتْ نَسْيًا مَنْسِيًّا، لَا يَعْرِفُهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَضْلًا عَنْ أَنْ يُحَقِّقُوهَا فِي حَيَاتِهِمْ، ضَاعَتْ حُقُوقُ كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِسَبَبِ إِغْفَالِ هَذِهِ الْآدَابِ.

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٢٨)، والنسائي (٤٦٨٩)، وابن ماجه (٢٤٢٧) من حديث الشريد بن سويد رضي الله عنه، وحسنه الألباني «صحيح الجامع» (٥٤٨٧).

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ
[مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَىٰ مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمْ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ**»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١) بِهَذَا اللَّفْظِ.

قَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا؛ نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**»؛ هَذَا يَرْجِعُ إِلَىٰ أَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَقَدْ تَكَاثَرَتِ النُّصُوصُ بِهَذَا الْمَعْنَىٰ كَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(٢): «**إِنَّمَا**

---

(١) في «صحيحه» (٢٦٩٩).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٤٨)، ومسلم (٩٢٣) من حديث أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءُ».

وَقَوْلُهُ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا**»(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَالْكُرْبَةُ: هِيَ الشِّدَّةُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي تُوقِعُ صَاحِبَهَا فِي الْكَرْبِ، وَتَنْفِيسُهَا أَنْ يُخَفِّفَ عَنْهُ مِنْهَا، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ تَنْفِيسِ الْخِنَاقِ؛ لِأَنَّهُ يُرْخِي لَهُ الْخِنَاقَ حَتَّىٰ يَأْخُذَ نَفَسًا.

وَالتَّفْرِيجُ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ أَنْ يُزِيلَ عَنْهُ الْكُرْبَةَ حَتَّىٰ تَنْفَرِجَ عَنْهُ كُرْبَتُهُ حَتَّىٰ يَزُولَ هَمُّهُ وَغَمُّهُ، فَجَزَاءُ التَّنْفِيسِ التَّنْفِيسُ، وَجَزَاءُ التَّفْرِيجِ التَّفْرِيجُ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «**كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**»، وَلَمْ يَقُلْ مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، كَمَا قِيلَ فِي التَّيْسِيرِ وَفِي السِّتْرِ، وَقَدْ قِيلَ فِي مُنَاسَبَةِ ذَلِكَ: إِنَّ الْكُرَبَ هِيَ الشَّدَائِدُ الْعَظِيمَةُ، وَلَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَحْصُلُ لَهُ ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا، بِخِلَافِ الْإِعْسَارِ وَالْعَوْرَاتِ الْمُحْتَاجَةِ إِلَىٰ السِّتْرِ، فَإِنَّ أَحَدًا لَا يَكَادُ يَخْلُو فِي الدُّنْيَا مِنْ ذَلِكَ، وَلَوْ بِتَعَسُّرِ بَعْضِ الْحَاجَاتِ الْمُهِمَّةِ.

قِيلَ: لِأَنَّ كُرَبَ الدُّنْيَا بِالنِّسْبَةِ إِلَىٰ كُرَبِ الْآخِرَةِ كَـ«لَا شَيْءَ»، فَادَّخَرَ اللهُ جَزَاءَ تَنْفِيسِ الْكُرَبِ عِنْدَهُ؛ لِيُنَفِّسَ بِهِ كُرَبَ الْآخِرَةِ.

وَيَدُلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(٢): «**يَجْمَعُ اللهُ**

---

(١) (٢٦١٣) مِنْ حَدِيثِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣٤٠)، وَمُسْلِمٌ (١٩٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ، وَلَا يَحْتَمِلُونَ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَلَا تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ؟! أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟! أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَىٰ رَبِّكُمْ؟!».

قَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ **«وَمَنْ يَسَّرَ عَلَىٰ مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»**، هَذَا أَيْضًا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الْإِعْسَارَ يَحْصُلُ فِي الْآخِرَةِ، وَقَدْ وَصَفَ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَنَّهُ يَوْمٌ عَسِيرٌ، وَأَنَّهُ عَلَىٰ الْكَافِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ، فَدَلَّ عَلَىٰ أَنَّهُ يَسِيرٌ عَلَىٰ غَيْرِهِمْ، لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ غَيْرَ يَسِيرٍ عَلَىٰ الْكَافِرِينَ فَهُوَ يَسِيرٌ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَكَانَ يَوْمًا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ عَسِيرًا﴾ [الفرقان: ٢٦].

وَالتَّيْسِيرُ عَلَىٰ الْمُعْسِرِ فِي الدُّنْيَا مِنْ جِهَةِ الْمَالِ يَكُونُ بِأَحَدِ أَمْرَيْنِ: إِمَّا بِإِنْذَارِهِ إِلَىٰ الْمَيْسَرَةِ، وَذَلِكَ وَاجِبٌ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠]، وَتَارَةً بِالْوَضْعِ عَنْهُ إِنْ كَانَ غَرِيمًا وَإِلَّا فَبِإِعْطَائِهِ مَا يَزُولُ بِهِ إِعْسَارُهُ وَكِلَاهُمَا لَهُ فَضْلٌ عَظِيمٌ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَىٰ مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ، لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَتَجَاوَزَ اللهُ عَنْهُ»**، أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١).

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٠٧٨)، وَمُسْلِمٌ (١٥٦٢).

وَعِنْدَ مُسْلِمٍ(١) مِنْ رِوَايَةِ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللهُ مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلْيُنَفِّسْ عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ**».

وَقَوْلُهُ ﷺ: «**وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ**»(٢) هَذَا مِمَّا تَكَاثَرَتِ النُّصُوصُ بِمَعْنَاهُ، وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ سَتَرَ اللهُ عَوْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَشَفَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كَشَفَ اللهُ عَوْرَتَهُ حَتَّىٰ يَفْضَحَهُ بِهَا فِي بَيْتِهِ**»، أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَه، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سُنَنِ ابْنِ مَاجَه»(٣).

وَاعْلَمْ أَنَّ النَّاسَ عَلَىٰ ضَرْبَيْنِ: أَحَدُهُمَا مَنْ كَانَ مَسْتُورًا لَا يُعْرَفُ بِشَيْءٍ مِنَ الْمَعَاصِي، فَإِذَا وَقَعَتْ مِنْهُ هَفْوَةٌ أَوْ زَلَّةٌ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ كَشْفُهَا، وَلَا هَتْكُهَا، وَلَا التَّحَدُّثُ بِهَا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ غِيبَةٌ مُحَرَّمَةٌ. فَهَذَا هُوَ الَّذِي وَرَدَتْ فِيهِ النُّصُوصُ، وَفِي ذَلِكَ قَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ [النور: ١٩]، وَالْمُرَادُ إِشَاعَةُ الْفَاحِشَةِ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِ الْمُسْتَتِرِ فِيمَا وَقَعَ مِنْهُ أَوْ اتُّهِمَ بِهِ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْهُ كَمَا فِي قِصَّةِ الْإِفْكِ.

قَالَ بَعْضُ الْوُزَرَاءِ الصَّالِحِينَ لِبَعْضِ مَنْ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ: اجْتَهِدْ أَنْ تَسْتُرَ

---

(١) في «صحيحه» (١٥٦٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٤٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٨٠) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَه (٢٥٤٦)، وصححه الألباني بمجموع طرقه في «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (٢٣٣٨)، و«صحيح ابن ماجه» (٢٥٤٦).

الْعُصَاةَ، فَإِنَّ ظُهُورَ مَعَاصِيهِمْ عَيْبٌ فِي أَهْلِ الْإِسْلَامِ.

وَكُلُّ الْأُمُورِ يَنْبَغِي عَلَيْهِمْ أَنْ يُرَاعُوا أَحْوَالَ الرَّعِيَّةِ، أَمَّا الْهَتْكُ وَالْفَضْحُ وَأَمْثَالُ ذَلِكَ هَذَا لَيْسَ مِنْ دِينِ اللهِ فِي شَيْءٍ، لَوْ جَاءَ رَجُلٌ تَائِبًا وَأَقَرَّ بِحَدٍ، وَلَمْ يُفَسِّرْهُ؛ لَا يَسْتَفْسِرُ عَنْ حَدِّهِ، بَلْ يُؤْمَرُ بِأَنْ يَرْجِعَ وَيَسْتُرَ نَفْسَهُ كَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَاعِزًا وَالْغَامِدِيَّةَ، وَكَمَا جَاءَ الَّذِي قَالَ: أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ. لَمْ يَسْتَفْسِرْهُ الرَّسُولُ، فَالنَّبِيُّ ﷺ لَمَّا جَاءَهُ فَقَالَ: أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ؛ لَمْ يَسْتَفْسِرْهُ. وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١).

وَمِثْلُ هَذَا لَوْ أُخِذَ بِجَرِيمَتِهِ وَلَمْ يَبْلُغِ الْإِمَامَ، فَإِنَّهُ يُشْفَعُ لَهُ حَتَّىٰ لَا يَبْلُغَ الْإِمَامَ، وَفِي مِثْلِهِ جَاءَ الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ**»، وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ(٢).

«**أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ**».

فَهَذَا قِسْمٌ، هَذَا ضَرْبٌ مِنَ النَّاسِ.

وَالثَّانِي: مَنْ كَانَ مُشْتَهِرًا بِالْمَعَاصِي مُعْلِنًا بِهَا لَا يُبَالِي بِمَا ارْتَكَبَ مِنْهَا، وَلَا بِمَا قِيلَ لَهُ، فَهَذَا هُوَ الْفَاجِرُ الْمُعْلِنُ، وَلَيْسَ لَهُ غِيبَةٌ كَمَا نَصَّ عَلَىٰ ذَلِكَ الْحَسَنُ

---

(١) أَخْرَجَهُ: الْبُخَارِيُّ (٦٨٢٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٧٦٤) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رضي الله عنه.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٣٧٥) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٦٣٨).

وَغَيْرُهُ، وَمِثْلُ هَذَا لَا بَأْسَ بِالْبَحْثِ عَنْ أَمْرِهِ لِتُقَامَ عَلَيْهِ الْحُدُودُ، وَاسْتُدِلَّ لِذَلِكَ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ -وَهُوَ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(١)-: «**وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ عَلَىٰ امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا**»، وَمِثْلُ هَذَا لَا يَشْفَعُ لَهُ إِذَا أُخِذَ وَلَوْ لَمْ يَبْلُغِ السُّلْطَانَ، بَلْ يُتْرَكُ حَتَّىٰ يُقَامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ لِيَنْكَفَّ شَرُّهُ وَيَرْتَدِعَ بِهِ أَمْثَالُهُ.

قَالَ مَالِكٌ: مَنْ لَمْ يُعْرَفْ مِنْهُ أَذَىٰ النَّاسِ، وَإِنَّمَا كَانَتْ مِنْهُ زَلَّةٌ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يُشْفَعَ لَهُ مَا لَمْ يَبْلُغِ الْإِمَامَ، وَأَمَّا مَنْ عُرِفَ بِشَرٍّ أَوْ فَسَادٍ فَلَا أُحِبُّ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ أَحَدٌ، وَلَكِنْ يُتْرَكُ حَتَّىٰ يُقَامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ؛ لِيُكَفَّ شَرُّهُ عَنِ الْمُجْتَمَعِ.

وَقَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ**»، مَرَّ هَذَا فِي أَكْثَرَ مِنْ حَدِيثٍ فِي فَضْلِ قَضَاءِ الْحَوَائِجِ وَالسَّعْيِ فِيهَا.

عَنْ عُمَرَ مَرْفُوعًا: «**أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِ: كَسَوْتَ عَوْرَتَهُ، أَوْ أَشْبَعْتَ جَوْعَتَهُ، أَوْ قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً**»، أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَحَسَّنَهُ بِشَوَاهِدِهِ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ»(٢).

وَكَانَ أَبُوبَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه يَحْلِبُ لِلْحَيِّ أَغْنَامَهُمْ، فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ قَالَتْ جَارِيَةٌ مِنْهُمْ: الْآنَ لَا يَحْلِبُهَا. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَىٰ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَلَّا يُغَيِّرَنِي مَا دَخَلْتُ فِيهِ عَنْ شَيْءٍ كُنْتُ أَفْعَلُهُ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣١٤)، وَمُسْلِمٌ (١٦٩٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٥/ ٢٠٢)، وحسنه الْأَلْبَانِيُّ بِشَوَاهِدِهِ فِي «صحيح الترغيب والترهيب» (٩٥٤).

خَلِيفَةٌ يَحْلِبُ لَهُمْ أَغْنَامَهُمْ رضي الله عنه.

وَإِنَّمَا كَانُوا يَقُومُونَ بِالْحِلَابِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ لَا تَحْلِبُ النِّسَاءُ مِنْهُمْ، وَكَانُوا يَسْتَقْبِحُونَ ذَلِكَ، فَكَانَ الرِّجَالُ إِذَا غَابُوا احْتَاجَ النَّاسُ مَنْ يَحْلِبُ لَهُنَّ.

وَكَانَ عُمَرُ يَتَعَاهَدُ الْأَرَامِلُ فَيَسْتَقِي لَهُنَّ الْمَاءَ بِاللَّيْلِ، وَرَآهُ طَلْحَةُ بِاللَّيْلِ يَدْخُلُ بَيْتَ امْرَأَةٍ فَدَخَلَ إِلَيْهَا طَلْحَةُ نَهَارًا، فَإِذَا هِيَ عَجُوزٌ عَمْيَاءُ مُقْعَدَةٌ، فَسَأَلَهَا مَا يَصْنَعُ هَذَا الرَّجُلُ عِنْدَكِ قَالَتْ: هَذَا لَهُ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا يَتَعَاهَدُنِي، يَأْتِينِي بِمَا يُصْلِحُنِي، وَيُخْرِجُ عَنِّي الْأَذَىٰ. فَقَالَ طَلْحَةُ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ طَلْحَةُ، عَثَرَاتِ عُمَرَ تَتَّبِعُ رضي الله عنهما؟

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي السَّفَرِ لِأَخْدُمَهُ؛ فَكَانَ يَخْدُمُنِي.

وَكَانَ كَثِيرٌ مِنَ الصَّالِحِينَ يَشْتَرِطُ عَلَىٰ أَصْحَابِهِ فِي السَّفَرِ أَنْ يَخْدُمَهُ.

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَىٰ الْجَنَّةِ**».

سُلُوكُ الطَّرِيقِ لِالْتِمَاسِ الْعِلْمِ يَدْخُلُ فِيهِ سُلُوكُ الطَّرِيقِ الْحَقِيقِيِّ، وَالْمَشْيُ بِالْأَقْدَامِ إِلَىٰ مَجَالِسِ الْعُلَمَاءِ، وَسُلُوكُ الطُّرُقِ الْمَعْنَوِيَّةِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَىٰ حُصُولِ الْعِلْمِ: كَحِفْظِهِ، وَدِرَاسَتِهِ، وَمُذَاكَرَتِهِ، وَمُطَالَعَتِهِ، وَكِتَابَتِهِ، وَالتَّفَهُّمِ لَهُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الطُّرُقِ الْمَعْنَوِيَّةِ الَّتِي يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَىٰ الْعِلْمِ.

وَقَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَىٰ الْجَنَّةِ**» قَدْ يُرَادُ بِذَلِكَ

أَنَّ اللهَ يُسَهِّلُ لَهُ الْعِلْمَ الَّذِي طَلَبَهُ، وَسَلَكَ طَرِيقَهُ، وَيُيَسِّرُهُ عَلَيْهِ فَإِنَّ الْعِلْمَ طَرِيقٌ مُوَصِّلٌ إِلَىٰ الْجَنَّةِ.

وَقَدْ يُرَادُ أَيْضًا أَنَّ اللهَ يُيَسِّرُ لِطَالِبِ الْعِلْمِ إِذَا قَصَدَ بِطَلَبِهِ وَجْهَ اللهِ الِانْتِفَاعَ بِهِ، وَالْعَمَلَ بِمُقْتَضَاهُ، فَيَكُونُ سَبَبًا لِهِدَايَتِهِ وَلِدُخُولِ الْجَنَّةِ بِذَلِكَ، وَقَدْ يُيَسِّرُ اللهُ لِطَالِبِ الْعِلْمِ عُلُومًا أُخَرَ يَنْتَفِعُ بِهَا؛ فَتَكُونُ مُوَصِّلَةً إِلَىٰ الْجَنَّةِ. وَقَدْ دَلَّ عَلَىٰ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ﴾ [محمد: ١٧].

وَقَدْ يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ أَيْضًا تَسْهِيلُ طَرِيقِ الْجَنَّةِ الْحِسِّيِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ الصِّرَاطُ وَمَا قَبْلَهُ، وَمَا بَعْدَهُ مِنَ الْأَهْوَالِ، فَيُيَسِّرُ ذَلِكَ عَلَىٰ طَالِبِ الْعِلْمِ لِلِانْتِفَاعِ بِهِ.

فَإِنَّ الْعِلْمَ يَدُلُّ عَلَىٰ اللهِ مِنْ أَقْرَبِ الطُّرُقِ إِلَيْهِ، فَمَنْ سَلَكَ طَرِيقَهُ وَلَمْ يُعَرِّجْ عَنْهُ وَصَلَ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وَإِلَىٰ الْجَنَّةِ مِنْ أَقْرَبِ الطُّرُقِ وَأَسْهَلِهَا، فَسُهِّلَتْ عَلَيْهِ الطُّرُقُ الْمُوصِلَةُ إِلَىٰ الْجَنَّةِ كُلِّهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَقَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**وَمَا جَلَسَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ**»، هَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ اسْتِحْبَابِ الْجُلُوسِ فِي الْمَسَاجِدِ لِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَمُدَارَسَتِهِ، وَهَذَا إِنْ حُمِلَ عَلَىٰ تَعَلُّمِ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيمِهِ، فَلَا خِلَافَ فِي اسْتِحْبَابِهِ، فَإِنْ حُمِلَ عَلَىٰ مَا هُوَ أَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ دَخَلَ فِيهِ الِاجْتِمَاعُ فِي الْمَسَاجِدِ عَلَىٰ دِرَاسَةِ الْقُرْآنِ مُطْلَقًا، وَاسْتَدَلَّ الْأَكْثَرُونَ عَلَىٰ اسْتِحْبَابِ الِاجْتِمَاعِ لِمُدَارَسَةِ الْقُرْآنِ فِي الْجُمْلَةِ بِالْأَحَادِيثِ الدَّالَّةِ

اسْتِحْبَابِ الِاجْتِمَاعِ لِلذِّكْرِ، وَالْقُرْآنُ أَفْضَلُ أَنْوَاعِ الذِّكْرِ.

عَنْ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ خَرَجَ عَلَىٰ حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «**مَا أَجْلَسَكُمْ**».

قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللهَ ﷻ، وَنَحْمَدُهُ عَلَىٰ مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ، وَمَنَّ بِهِ عَلَيْنَا.

فَقَالَ: «**آللهِ، مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ؟**».

قَالُوا: آللهِ، مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَلِكَ.

قَالَ: «**أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ لِتُهْمَةٍ لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللهَ ﷻ يُبَاهِي بِكُمُ الْمَلَائِكَةَ**» رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١).

وَقَدْ أَخْبَرَ ﷺ أَنَّ جَزَاءَ الَّذِينَ يَجْلِسُونَ فِي بُيُوتِ اللهِ يَتَدَارَسُونَ كِتَابَ اللهِ، أَنَّ جَزَاءَهُمْ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ:

أَحَدُهَا: تَنْزِلُ السَّكِينَةُ عَلَيْهِمْ، فَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ وَعِنْدَهُ فَرَسٌ، فَتَغَشَّتْهُ سَحَابَةٌ فَجَعَلَتْ تَدُورُ وَتَدْنُو، وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ مِنْهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ**»، أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ»(٢).

وَالثَّانِي: مِنْ جَزَائِهِ غَشَيَانُ الرَّحْمَةِ.

---

(١) (٢٧٠١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الخدري رضي الله عنه.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠١١)، وَمُسْلِمٌ (٧٩٥).

وَالثَّالِثُ: أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَحُفُّ بِهِمْ.

وَالرَّابِعُ: أَنَّ اللهَ يَذْكُرُهُمْ فِيمَنْ عِنْدَهُ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَقُولُ اللهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ**»، أَخْرَجَاهُ(١).

وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿**فَٱذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ**﴾ [البقرة: ١٥٢]، وَذِكْرُ اللهُ لِعَبْدِهِ ثَنَاؤُهُ عَلَيْهِ فِي الْمَلَإِ الْأَعْلَىٰ بَيْنَ مَلَائِكَتِهِ، وَهُوَ كَذَلِكَ مُبَاهَاتُهُمْ بِهِ، وَتَنْوِيهُهُ بِذِكْرِهِ، وَهَذِهِ الْخِصَالُ الْأَرْبَعُ لِكُلِّ مُجْتَمِعِينَ عَلَىٰ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَىٰ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ لِأَهْلِ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَىٰ أَرْبَعَةً: تَنْزِلُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَتَغْشَاهُمُ الرَّحْمَةُ، وَتَحُفُّ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، وَيَذْكُرُهُمُ الرَّبُّ فِيمَنْ عِنْدَهُ**»، وَهَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ(٢) بِنَحْوِهِ.

وَقَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ**»؛ مَعْنَاهُ أَنَّ الْعَمَلَ هُوَ الَّذِي يَبْلُغُ بِالْعَبْدِ دَرَجَاتِ الْآخِرَةِ، فَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ أَنْ يَبْلُغَ بِهِ الْمَنَازِلَ الْعَالِيَةَ عِنْدَ اللهِ تَعَالَىٰ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ فَلَا يُبَلِّغُهُ نَسَبُهُ تِلْكَ الدَّرَجَاتِ الْعَالِيَةَ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ رَتَّبَ الْجَزَاءَ عَلَىٰ الْأَعْمَالِ لَا عَلَىٰ الْأَنْسَابِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ**

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٧٤٠٥)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٧٥).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٠٠) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١].

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ آلَ أَبِي فُلَانٍ لَيْسُوا بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا وَلِيِّي اللهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ**»، أَخْرَجَاهُ(١).

يُشِيرُ إِلَىٰ أَنَّ وِلَايَتَهُ لَا تُنَالُ بِالنَّسَبِ وَإِنْ قَرُبَ؛ وَإِنَّمَا تُنَالُ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، فَمَنْ كَانَ أَكْمَلَ إِيمَانًا وَعَمَلًا فَهُوَ أَعْظَمُ وِلَايَةً لَهُ، سَوَاءٌ كَانَ لَهُ مِنْهُ نَسَبٌ قَرِيبٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ.

فَهَذَا حَدِيثٌ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْعَظِيمَةِ، وَكُلُّ أَحَادِيثِ الرَّسُولِ عَظِيمَةٌ، وَلَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ اجْتَهَدَ بِالْأَخْذِ بِالْآدَابِ الْمَذْكُورَةِ فِيهِ، وَالْتَزَمَ التَّعَالِيمَ، وَاجْتَنَبَ مَا نَهَىٰ النَّبِيُّ فِيهِ عَنْهُ، لَوْ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ؛ كَانَ شَيْئًا آخَرَ، وَالْمُوَفِّقُ لِذَلِكَ هُوَ اللهُ، وَالْمُوَفَّقُ مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ.

فَنَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُوَفِّقَنَا لِلْخَيْرِ أَجْمَعِينَ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ.

❁ ❁ ❁

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٩٠)، وَمُسْلِمٌ (٢١٥).

الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ

[إِنَّ اللهَ تَعَالَى كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَىٰ سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ، إِلَىٰ أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً**»(١)، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» بِهَذِهِ الْحُرُوفِ.

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: فَانْظُرْ يَا أَخِي -وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ- إِلَىٰ عَظِيمِ لُطْفِهِ تَعَالَىٰ، وَتَأَمَّلْ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ.

وَقَوْلُهُ «عِنْدَ»: إِشَارَةٌ إِلَىٰ الِاعْتِنَاءِ بِهَا، وَقَوْلُهُ «كَامِلَةً» لِلتَّوْكِيدِ وَشِدَّةِ الِاعْتِنَاءِ بِهَا.

وَقَالَ فِي السَّيِّئَةِ الَّتِي هَمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا: «**كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً**»

---

(١) الْبُخَارِيُّ (٦٤٩١)، وَمُسْلِمٌ (١٣١).

فَأَكَّدَهَا بِـ«كَامِلَةً»، وَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً فَأَكَّدَ تَقْلِيلَهَا بِـ«وَاحِدَةٍ» وَلَمْ يُؤَكِّدْهَا بِـ«كَامِلَةً».

فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ سُبْحَانَهُ، لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

فِي هَذَا الْمَعْنَىٰ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ الْإِلَهِيِّ الْعَظِيمِ أَحَادِيثُ مُتَعَدِّدَةٌ، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**يَقُولُ اللهُ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِيَ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَىٰ سَبْعِمائَةِ ضِعْفٍ**»(١)، وَالْحَدِيثُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ.

فَتَضَمَّنَتْ هَذِهِ النُّصُوصُ كِتَابَةَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، وَتَضَمَّنَتِ الْهَمَّ بِالْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ؛ فَهَذِهِ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: عَمَلُ الْحَسَنَاتِ فَتُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَىٰ سَبْعِمِئَةِ ضِعْفٍ إِلَىٰ أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، فَمُضَاعَفَةُ الْحَسَنَةِ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا لَازِمٌ لِكُلِّ الْحَسَنَاتِ، وَقَدْ دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿**مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا**﴾ [الأنعام: ١٦٠].

وَأَمَّا زِيَادَةُ الْمُضَاعَفَةِ عَلَىٰ الْعَشْرِ لِمَنْ شَاءَ اللهُ أَنْ يُضَاعِفَ لَهُ -فَدَلَّ عَلَيْهِ

(١) الْبُخَارِيُّ (٧٥٠١)، وَمُسْلِمٌ (١٢٨).

قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١].

فَهَذَا هُوَ النَّوْعُ الْأَوَّلُ وَهُوَ عَمَلُ الْحَسَنَاتِ.

وَأَمَّا النَّوْعُ الثَّانِي: وَهُوَ عَمَلُ السَّيِّئَاتِ، فَتُكْتَبُ السَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا مِنْ غَيْرِ مُضَاعَفَةٍ كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿**وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ**﴾ [الأنعام: ١٦٠].

وَقَوْلُهُ «**كُتِبَتْ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً**» إِشَارَةٌ إِلَىٰ أَنَّهَا غُيْرُ مُضَاعَفَةٍ، وَلَكِنْ؛ السَّيِّئَةُ تَعْظُمُ أَحْيَانًا بِشَرَفِ الزَّمَانِ أَوْ بِشَرَفِ الْمَكَانِ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦].

قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ فِي كُلِّهِنَّ، ثُمَّ كُلِّهِنَّ، ثُمَّ اخْتَصَّ مِنْ ذَلِكَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَجَعَلَهُنَّ حُرُمًا، وَعَظَّمَ حُرُمَاتِهِنَّ، وَجَعَلَ الذَّنْبَ فِيهِنَّ أَعْظَمَ، وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ وَالْأَجْرَ أَعْظَمَ.

وَقَالَ قَتَادَةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: اعْلَمُوا أَنَّ الظُّلْمَ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ أَعْظَمُ خَطِيئَةً وَوِزْرًا فِيمَا سِوَىٰ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ الظُّلْمُ فِي كُلِّ حَالٍ غَيْرَ طَائِلٍ، وَلَكِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يُعَظِّمُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ تَعَالَىٰ رَبُّنَا.

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥].

وَكَانَ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ يَتَّقُونَ سُكْنَىٰ الْحَرَمِ خَشْيَةَ ارْتِكَابِ الذُّنُوبِ فِيهِ، مِنْهُمُ: ابْنُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: الْخَطِيئَةُ فِيهِ أَعْظَمُ؛ يَعْنِي الْحَرَمَ.

وَقَدْ تُضَاعَفُ السَّيِّئَاتِ بِشَرَفِ فَاعِلِهَا وَقُوَّةِ مَعْرِفَتِهِ بِاللهِ وَقُرْبِهِ مِنْهُ، فَإِنَّ مَنْ عَصَىٰ السُّلْطَانَ عَلَىٰ بِسَاطِهِ أَعْظَمُ جُرْمًا مِمَّنْ عَصَاهُ عَلَىٰ بُعْدٍ، وَلِهَذَا تَوَعَّدَ اللهُ خَاصَّةَ عِبَادِهِ عَلَىٰ الْمَعْصِيَةِ بِمُضَاعَفَةِ الْجَزَاءِ -وَإِنْ كَانَ قَدْ عَصَمَهُمْ مِنْهَا- لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَضْلَهُ عَلَيْهِمْ بِعِصْمَتِهِمْ مِنْ ذَلِكَ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ﴾ [الإسراء: ٧٤- ٧٥]، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ ۞ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٣٠- ٣١].

فَهَذَا هُوَ النَّوْعُ الثَّانِي وَهُوَ عَمَلُ السَّيِّئَاتِ.

النَّوْعُ الثَّالِثُ: الْهَمُّ بِالْحَسَنَاتِ؛ فَتُكْتَبُ حَسَنَةً كَامِلَةً وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا، كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ.

وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالتَّحَدُّثِ حَدِيثُ النَّفْسِ، وَهُوَ الْهَمُّ، فَعَلِمَ أَنَّهُ قَدْ أَشْعَرَهَا قَلْبَهُ، وَحَرِصَ عَلَيْهَا؛ فَكُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْهَمِّ هُنَا هُوَ

الْعَزْمُ الْمُصَمِّمُ الَّذِي يُوجَدُ مَعَهُ الْحِرْصُ عَلَىٰ الْعَمَلِ، لَيْسَ بِمُجَرَّدِ الْخَطْرَةِ الَّتِي تَخْطُرُ ثُمَّ تَنْفَسِخُ مِنْ غَيْرِ عَزْمٍ وَلَا تَصْمِيمٍ.

قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَتَىٰ فِرَاشَهُ، وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ حَتَّىٰ يُصْبِحَ؛ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَىٰ.

وَمَتَىٰ اقْتَرَنَ بِالنِّيَّةِ قَوْلٌ أَوْ سَعْيٌ؛ تَأَكَّدَ الْجَزَاءُ، وَالْتَحَقَ صَاحِبُهُ بِالْعَامِلِ، كَمَا رَوَىٰ أَبُو كَبْشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَاجَه، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» وَغَيْرِهِ قَالَ: «**إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَعِلْمًا، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا، فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ، يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ. وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلَا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا. فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٍ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ**»(١).

وَقَدْ حُمِلَ قَوْلُهُ «**فَهُمَا فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ**» عَلَىٰ اسْتِوَائِهِمَا فِي أَصْلِ أَجْرِ الْعَمَلِ دُونَ مُضَاعَفَتِهِ، فَالْمُضَاعَفَةُ يَخْتَصُّ بِهَا مَنْ عَمِلَ الْعَمَلَ دُونَ مَنْ نَوَاهُ فَلَمْ يَعْمَلْهُ.

---

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤/ ٢٣١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٢٥)، وابن ماجه (٤٢٢٨)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْمِشْكَاةِ» (٥٢٨٧).

النَّوْعُ الرَّابِعُ: الْهَمُّ بِالسَّيِّئَاتِ مِنْ غَيْرِ عَمَلٍ لَهُ، فَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا تُكْتَبُ حَسَنَةً كَامِلَةً. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَّايَ» يَعْنِي مِنْ أَجْلِي.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الْمُرَادَ مَنْ قَدَرَ عَلَىٰ مَا هَمَّ بِهِ مِنَ الْمَعْصِيَةِ وَتَرَكَهُ لِلَّهِ تَعَالَىٰ، وَهَذَا لَا رَيْبَ فِي أَنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ بِذَلِكَ حَسَنَةٌ؛ لِأَنَّ تَرْكَهُ لِلْمَعْصِيَةِ بِهَذَا الْمَقْصِدِ عَمَلٌ صَالِحٌ، فَأَمَّا إِنْ هَمَّ بِمَعْصِيَةٍ ثُمَّ تَرَكَ عَمَلَهَا خَوْفًا مِنَ الْمَخْلُوقِينَ أَوْ مُرَاءَاةً لَهُمْ، فَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ يُعَاقَبُ عَلَىٰ تَرْكِهَا بِهَذِهِ النِّيَّةِ؛ لِأَنَّ تَقْدِيمَ خَوْفِ الْمَخْلُوقِينَ عَلَىٰ خَوْفِ اللهِ مُحَرَّمٌ، وَكَذَلِكَ قَصْدُ الرِّيَاءِ مُحَرَّمٌ، فَإِذَا اقْتَرَنَ بِهِ تَرَكُ الْمَعْصِيَةَ لِأَجْلِ الْخَلْقِ عُوقِبَ عَلَىٰ هَذَا التَّرْكِ.

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: كَانُوا يَقُولُونَ: تَرْكُ الْعَمَلِ لِلنَّاسِ رِيَاءٌ، وَالْعَمَلُ لَهُمْ شِرْكٌ.

وَأَمَّا إِنْ سَعَىٰ فِي حُصُولِهَا بِمَا أَمْكَنَهُ، ثُمَّ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا الْقَدَرُ، فَقَدْ ذَكَرَ جَمَاعَةٌ أَنَّهُ يُعَاقَبُ عَلَيْهَا حِينَئِذٍ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَكَلَّمْ بِهِ أَوْ تَعْمَلْ**»(١) أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

وَمَنْ سَعَىٰ فِي حُصُولِ الْمَعْصِيَةِ جَهْدَهُ، ثُمَّ عَجَزَ عَنْهَا فَقَدْ عَمِلَ بِهَا.

وَقَوْلُهُ «**مَا لَمْ تَكَلَّمْ بِهِ أَوْ تَعْمَلْ**» يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ الْهَامَّ بِالْمَعْصِيَةِ إِذَا تَكَلَّمَ بِمَا

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٦٦٤)، وَمُسْلِمٌ (١٢٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هَمَّ بِهِ بِلِسَانِهِ أَنَّهُ يُعَاقَبُ عَلَىٰ الْهَمِّ حِينَئِذٍ؛ لِأَنَّهُ قَدْ عَمِلَ بِجَوَارِحِهِ مَعْصِيَةً، وَهُوَ التَّكَلُّمُ بِاللِّسَانِ، وَيَدُلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ حَدِيثُ الَّذِي قَالَ: «**لَوْ أَنَّ لِيَ مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ مَا عَمِلَ فُلَانٌ**»، يَعْنِي الَّذِي يَعْصِي اللهَ فِي مَالِهِ، قَالَ: «**فَهُمَا فِي الْوِزْرِ سَوَاءٌ**».

وَمَتَىٰ اقْتَرَنَ الْعَمَلُ بِالْهَمِّ فَإِنَّهُ يُعَاقَبُ عَلَيْهِ، سَوَاءٌ كَانَ الْفِعْلُ مُتَأَخِّرًا أَوْ مُتَقَدِّمًا، فَمَنْ فَعَلَ مُحَرَّمًا مَرَّةً، ثُمَّ عَزَمَ عَلَىٰ فِعْلِهِ مَتَىٰ قَدَرَ عَلَيْهِ فَهُوَ مُصِرٌّ عَلَىٰ الْمَعْصِيَةِ، وَمُعَاقَبٌ عَلَىٰ هَذِهِ النِّيَّةِ، وَإِنْ لَمْ يَعُدْ إِلَىٰ عَمِلِهِ إِلَّا بَعْدَ سِنِينَ عَدِيدَةٍ.

وَبِكُلِّ حَالٍ؛ فَالْمَعْصِيَةُ إِنَّمَا تُكْتَبُ بِمِثْلِهَا مِنْ غَيْرِ مُضَاعَفَةٍ، فَتَكُونُ الْعُقُوبَةُ عَلَىٰ الْمَعْصِيَةِ، وَلَا يَنْضَمُّ إِلَيْهَا الْهَمُّ بِهَا، إِذْ لَوْ ضُمَّ إِلَىٰ الْمَعْصِيَةِ الْهَمُّ بِهَا لَعُوقِبَ عَلَىٰ عَمَلِ الْمَعْصِيَةِ عُقُوبَتَيْنِ.

وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ -فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ-: «**أَوْ مَحَاهَا اللهُ**»، يَعْنِي أَنَّ عَمَلَ السَّيِّئَةِ إِمَّا أَنْ تُكْتَبَ لِعَامِلِهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً، أَوْ يَمْحُوهَا اللهُ بِمَا شَاءَ مِنَ الْأَسْبَابِ كَالتَّوْبَةِ، وَالِاسْتِغْفَارِ، وَعَمَلِ الْحَسَنَاتِ.

وَقَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ: «**وَلَا يَهْلِكُ عَلَىٰ اللهِ إِلَّا هَالِكٌ**»، يَعْنِي بَعْدَ هَذَا الْفَضْلِ الْعَظِيمِ مِنَ اللهِ وَالرَّحْمَةِ الْوَاسِعَةِ مِنْهُ بِمُضَاعَفَةِ الْحَسَنَاتِ، وَالتَّجَاوُزِ عَنِ السَّيِّئَاتِ، لَا يَهْلِكُ عَلَىٰ اللهِ إِلَّا مَنْ هَلَكَ، وَأَلْقَىٰ بِيَدِهِ إِلَىٰ التَّهْلُكَةِ، وَتَجَرَّأَ عَلَىٰ السَّيِّئَاتِ، وَرَغِبَ عَنِ الْحَسَنَاتِ وَأَعْرَضَ عَنْهَا.

وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «وَيْلٌ لِمَنْ غَلَبَ وُحْدَانُهُ عَشَرَاتُهُ»، يَعْنِي السَّيِّئَةَ

وَالْحَسَنَةَ الْمُضَاعَفَةَ، فَتَغْلِبُ سَيِّئَاتُهُ الَّتِي لَا تُضَاعَفُ حَسَنَاتُهُ الَّتِي تُضَاعَفُ، فَأَشَارَ إِلَىٰ مَا ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

وَهَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثٌ قُدُسِيٌّ، وَهُوَ الَّذِي يَرْوِيهِ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ رَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَهُوَ حَدِيثٌ عَظِيمٌ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَىٰ تَمَامِ رَحْمَةِ اللهِ وَكَرَمِهِ بِعِبَادِهِ، وَأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ أَيْ كَتَبَ ثَوَابَهُمَا، وَكَتَبَ فِعْلَهُمَا، وَأَنَّهُ تَعَالَىٰ حِينَ خَلَقَ الْقَلَمَ قَالَ لَهُ: «**اكْتُبْ**». قَالَ: رَبِّ، وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: «**اكْتُبْ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

فَمَنْ هَمَّ بِالْحَسَنَةِ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَالْمُرَادُ بِالْهَمِّ الْإِرَادَةُ وَالْعَزْمُ كَمَا فِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِلَفْظِ: «**إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً مَا لَمْ يَعْمَلْ**» وَقَدْ دَلَّتْ عَلَىٰ ذَلِكَ أَدِلَّةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ﴾ [النساء: ١٠٠].

وَرَوَىٰ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ صَحِيحًا مُقِيمًا**»(٢).

---

(١) في «صحيحه» (١٢٩).

(٢) (٢٩٩٦).

قَالَ الْعَلَّامَةُ السَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا مِنْ أَكْبَرِ مِنَنِ اللهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّ أَعْمَالَهُمُ الْمُسْتَمِرَّةُ الَّتِي اعْتَادُوهَا إِذَا قَطَعَهُمْ عَنْهَا مَرَضٌ أَوْ سَفَرٌ كُتِبَتْ لَهُمْ كَامِلَةً، لِأَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مِنْهُمْ أَنَّهُ لَوْلَا ذَلِكَ الْمَانِعُ لَفَعَلُوهَا، فَيُعْطِيهِمْ تَعَالَىٰ بِنِيَّاتِهِمْ مِثْلَ أُجُورِ الْعَامِلِينَ مَعَ أَجْرِ الْمَرَضِ الْخَاصِّ.

وَظَاهِرُ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ مَنْ هَمَّ بِالْحَسَنَةِ فَلَمْ يَعْمَلْهَا رَغْبَةً عَنْهَا وَكَسَلًا لَا عَجْزًا؛ فَإِنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَمَنْ هَمَّ بِالْحَسَنَةِ فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَىٰ سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ إِلَىٰ أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ»، كَمَا ذَكَرَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ذَلِكَ.

وَأَمَّا زِيَادَةُ الْمُضَاعَفَةِ عَلَىٰ الْعَشْرِ فَذَلِكَ لِمَنْ شَاءَ اللهُ أَنْ يُضَاعِفَ لَهُ فَضْلًا مِنْهُ وَكَرَمًا. وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ الْمُضَاعَفَةُ بِحَسَبِ حُسْنِ الْعَمَلِ، وَالْإِخْلَاصِ فِيهِ، وَالْمُتَابَعَةِ.

وَمَعْنَىٰ ذَلِكَ أَنَّ الْمُضَاعَفَةَ لَا تَكُونُ لِكُلِّ أَحَدٍ، وَإِنَّمَا تَكُونُ بِشُرُوطٍ.

وَمَنْ هَمَّ بِالسَّيِّئَةِ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً.

وَقَدْ وَرَدَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» قِيدَ لِكِتَابَتِهَا حَسَنَةً كَامِلَةً مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِلَفْظِ: «**قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: رَبِّ ذَاكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً -وَهُوَ أَبْصَرُ بِهِ- فَقَالَ: ارْقُبُوهُ؛ فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ**

حَسَنَةً، إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَّايَ»(١) أَيْ مِنْ أَجْلِي.

فَدَلَّ الْحَدِيثُ عَلَىٰ أَنَّ مَنْ تَرَكَ فِعْلَ السَّيِّئَةِ بَعْدَ الْهَمِّ بِهَا خَوْفًا مِنَ اللهِ؛ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ، أَمَّا إِذَا تَرَكَهَا لَا مِنْ جَرَّاءِ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَيْ مِنْ أَجْلِهِ، بَلْ تَرَكَهَا خَوْفًا مِنَ الْمَخْلُوقِينَ أَوْ تَرَكَهَا عَجْزًا عَنْهَا بَعْدَ أَنْ بَذَلَ الْأَسْبَابَ لِلْوُصُولِ إِلَيْهَا، فَإِنَّهُ يُكْتَبُ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ كَامِلَةٌ.

فَالْأَقْسَامُ ثَلَاثَةٌ لَا أَرْبَعَةٌ، وَقَدْ مَرَّ عَلَىٰ أَنَّهَا عَلَىٰ حَسَبِ الْحَدِيثِ أَرْبَعَةٌ.

وَمَنْ هَمَّ بِالسَّيِّئَةِ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةً وَاحِدَةً مِنْ غَيْرِ مُضَاعَفَةٍ: ﴿**وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ**﴾ [الأنعام: ١٦٠].

وَلَكِنْ قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: إِنَّ السَّيِّئَةَ تَعْظُمُ أَحْيَانًا بِشَرَفِ الزَّمَانِ أَوِ الْمَكَانِ، كَالْأَشْهُرِ الْحُرُمِ، أَوْ أَنْ تَقَعَ فِي الْحَرَمِ، وَكَذَا فَتُضَاعَفُ السَّيِّئَاتِ بِشَرَفِ فَاعِلِهَا، فَكُلَّمَا ارْتَفَعَتْ رُتْبَتُهُ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ فَإِنَّ سَيِّئَاتِهِ تُضَاعَفُ، وَكَذَلِكَ مَعَ قُوَّةِ مَعْرِفَتِهِ بِاللهِ وَقُرْبِهِ مِنْهُ، فَإِنَّ مَنْ عَصَىٰ السُّلْطَانَ عَلَىٰ بِسَاطِهِ أَعْظَمُ جُرْمًا مِمَّنْ عَصَاهُ عَلَىٰ بُعْدٍ.

❁ ❁ ❁

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٩).